

المجلس الرابع من شرح أبواب الصيد من جامع الترمذي

عبدالله السعد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وباسانيدكم حفظكم الله تعالى الى الامام ابي عيسى محمد ابن عيسى ابن سورة الترمذي رحمه الله تعالى قال - [00:00:00](#) باب في زكاة الجنين قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا يحيى ابن سعيد عن مجال حا وحدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا بن غياث عن مجارد عن ابي الوداك عن ابي سعيد. عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - [00:00:21](#) الجنين زكاة امه قال وفي الباب عن جابر وابي امامة وابي الدرداء وابي هريرة من غير هذا الوجه عن ابي سعيد والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم - [00:00:45](#) وهو قول سفيان وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وابو الوداك اسمه جبر ابن نوف قال باب في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب. قال حدثنا احمد بن الحسن. قال حدثنا عبد الله بن مسعود - [00:01:06](#) عن ما لك بن انس عن ابن شهاب عن ابي ادريس الخولاني عن ابي ثعلبة الخشني. قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع - [00:01:25](#) قال حدثنا سعيد بن عبدالرحمن وغير واحد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري بهذا الاسناد نحوه. قال هذا حديث حسن صحيح وابو ادريس الخولاني اسمه عائد الله بن عبدالله قال حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا ابو النضر قال حدثنا عكيمة ابن عمار عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن جابر - [00:01:42](#) رضي الله عنه قال حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر. الحوم الحوم الانسية ولحوم البغال وكل ذي ناب من السباع وذي مخلب من الطير قال وفي الباري عن ابي هريرة وعرباض ابن سارية وابن عباس رضي الله عنهم قال وحديث جابر حديث حسن غريب - [00:02:08](#) قال حدثنا قتيبة قال حدثنا عبد عزيز بن محمد عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي ناب من السباع. قال هذا حديث حسن - [00:02:37](#) على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول والشافعي واحمد واسحاق قال باب ما قطع من الحي فهو ميت. قال حدثنا محمد بن عبدالاعلى الصنعاني قال حدثنا سلامة ابن الرجاء. قال - [00:02:57](#) تحدثنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار. عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي واقيد الليثي قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة وهم يجبون اسنمة الابل - [00:03:22](#) ويقطعون الآيات الغنم. فقال ما ينقطع من البهيمة وهي حية فهو ميتة. قال حدثنا ابراهيم بن يعقوب قال حدثنا ابو النضر عن عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار نحوه. قال هذا حديث حسن غريب لا نعرفه - [00:03:41](#) الا من حديث زيد ابن اسلم. والعمل على هذا عند اهل العلم. وابواق الليثي اسمه الحارث ابن عوف. بسم الله الرحمن الرحيم. نحمده سبحانه وتعالى ونثني عليه الخير كله ونصلي ونسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه والتابعين لهم باحسان - [00:04:01](#) الى يوم الدين اما بعد فقال الامام ابو عيسى الترمذي رحمه الله تعالى في كتابه الجامع باب في زكاة الجنين اي ما حكم الجنين عند ذبح الشاة حكم الله الذي يكون في بطنها. وآ - [00:04:38](#) سوف يأتي ان زكاة هذا الجنين هو زكاة امه. عليكم السلام فاذا بكيت امه فان في هذا زكاة لهذا الجنين وبهذا قال الصحابة ومن اتى

من بعدهم من اهل العلم فاكتر اهل العلم كما قال ابو عيسى يذهبون الى هذا - [00:05:08](#)

ولم يستثنى ابو عيسى احد كما سوف يأتي ولكن ذكر ان ابراهيم النخعي رحمه الله كان عليكم السلام كان لا يرى ان زكاة الجنين زكاة امه وايضا نقل ذلك عن ابي حنيفة فابو حنيفة يذهب الى ان الجنين لابد ان يزكى - [00:05:40](#)

لابد ان يزكى طبعاً اذا كان حياً. اذا ذبحت الشاة ووجد فيها هذا الجنين حياً فانه عندئذ لابد ان يزكى نعم وايضا ذهب الى هذا تلميذه زوفر ابن الهذيل التميمي رحمك الله - [00:06:11](#)

عليكم السلام ورحمة الله وبركاته. عليكم السلام. عليكم السلام فزفر بن الهذيل ايضا ممن يذهب الى هذا واما صاحب ابي حنيفة فقد خالفه في ذلك ابو يوسف ومحمد بن الحسن قد خالف ابا حنيفة في ذلك. فقالوا زكاة الجنين زكاة امه - [00:06:37](#)

نعم فجل اهل العلم يذهبون الى ذلك قال حدثنا محمد بن بشار وهو العبد البصري توفي عام اثنين وخمسين ومئتين. قال حدثنا يحيى بن سعيد وهو القطان البصري الامام. وتوفي عام - [00:07:08](#)

ثمانية وتسعين ومئة قال عن مجالد وهو ابن سعيد ابن عمير الهمداني الكوفي وتوفي عام عقبة واربعين ومئة او نحو ذلك وقد تقدم لنا الكلام عليه في الدرس الماضي فتقدم ان اصح حديثه ما كان من كتابه - [00:07:35](#)

وممن سمع منه قديما وان يكون قد روى هذا الحديث عن الشعبي نعم واللي يسجل روايته او كسير من روايته عن الشعب واضعف حديثه ما اذا كان عن غير الشعب - [00:08:02](#)

وكان من رواية آآ وكان من حفظه وكان مرواية ممن سمع منه اخيرا وقد ذكر ان يحيى بن سعيد القطان ممن سمع منه اخيرا نعم عليكم السلام بخلاف ما كان من رواية سفيان الثوري مثلاً فهو ممن سمع منه قديما - [00:08:25](#)

نعم وهو لا يحتاج به وانما يكتب حديثه وانما يكتب حديثه وقد قال يحيى بن سعيد يعني انه كان يلقي لو شئت ان يلقيه لا تلقن يعني هذا معنى كلام يحيى بن سعيد القطان - [00:08:55](#)

فكان يلقي وهذا جرح في اوواوي نعم وعليه الا يقبل التلقين وانما عليه اما ان يحدث ان كان يحدث من حفظه فيحدث من حفظه ما يذكر هذا الحديث او بعض هذا الحديث فعليه ماذا؟ ان يمتنع - [00:09:16](#)

مما لم يذكره ولا يحفظه واما ان كان من كتابه فلا يحدث الا من كتابه نعم واما كونه يقبل التلقين ممن هو عنده فهذا جرح في الراوي. نعم. ولذا اذا كان راوي عنه ممن تكلم فيه فيخشى - [00:09:39](#)

انه لقته او لقن فتلقن فروى هذا الضعيف عنه ما لقن مجالد اياه من الحديث نعم وهو كما تقدم يكتب حديثه قال حاء قال ابو عيسى حاء وحدثنا سفيان بن وكيع - [00:10:01](#)

وهو ابن الجواح الرئاسي الكوفي ابو وكيع وتوفي عام سبعة واربعين ومائتين وهو صدوق في نفسه ولكن ابتلي بواق له فكان يدخل فكان يدخل في حديثه ما ليس من حديثه - [00:10:28](#)

يدخل في حديثه احاديث ليست من حديثه وهو لم يكن بالحافظ المتقن نعم هو صدوق في نفسه ولكن لم يكن بالحافظ المتقن فهذه الاحاديث التي ادخلت عليه قد مازا قد يحدث بها ولا ينتبه لها - [00:10:53](#)

نعم هو ليس مثل الحفاظ المتقدمين الذين يميزون ما كان من حديثهم وما لم يكن كذلك كما قال مسلمة بن قاسم قال جئنا الى ابي جعفر العقيلي وكنا نقرأ عليه ولم يكن يخرج كتاب - [00:11:14](#)

فقلنا في انفسنا اما ان يكون احفظ الناس واما ان يكون اكذب الناس فاردنا ان نتأكد فاختبروها ادخلوا احاديث ليست من حديثه فمن حين قرأ القارئ حديثا ليس من حديثه - [00:11:35](#)

اخذ الكتاب وقال هذا نعم نعم قال هذا ليس من حديثي. نعم. قال فطابت انفسنا هذا يقول مسلمة بن قاسم وكما كان الامام احمد بن معين عندما رجعوا من عبد الرزاق مروا على ابي نعيم الفضل بن دكين - [00:11:53](#)

فقال يحيى بن معين لابد ان اختبره. هو يعرف ان ابو نعيم حافظ متقن لكن خشي انه ماذا؟ تغير. خشي انه تغير حفظه وكان هذا يعني يعني يبدو هناك فترة - [00:12:14](#)

فقال له الامام احمد لا تفعل فهو اصعبها الا ان يفعل وهذا ديانة من يحيى بن معين ذبا عن ماذا؟ عن السنة. والامام احمد يعرف ان ابو نعيم حافظ جعل بين كل عشرة احاديث حديث ليس من حديثه - [00:12:36](#)

فقرأ عليه العشرة الاولى جاء للحادي عشر قال هذا ليس من حديثي. الثانية قال هذا ليس من حديث العشرة الثانية. الثالثة قام ورفث قام وعرف قال هذا منك فقام ورفس يحيى بن معين ودخل فقال الامام احمد الم اقل لك كذا وكذا؟ قال هذه الرخصة احب الي من كذا وكذا - [00:12:56](#)

فبحمد الله هذا من حفظ الله لدينه ولا واحد كيف يحب انه ينفس ما احد يحب انه ينفس بالقدم ما احد لكن يقول احب الي من كذا وكذا نعم فهذا من حفظ الله جل وعلا لدينه سبحانه وتعالى - [00:13:18](#)

نعم فسفيان بن وكيع نصح نصح ابو حاتم قال ابعد هالوراق عنك وانه يفعل كيت وكيت فقبل نصيحته يعني ظاهرا ولكن لم يعمل بها باطنا لم يعمل بها. فسقط حديثه - [00:13:40](#)

نعم تقريبا ابو عيسى يعني خرجنا نحو خمسين حديث تقريبا وانا تتبععت خمسة خمسة وخمسين جنبي وانا قد تتبععت هذه الاحاديث اخرجها منصور بن ابراهيم الدلبحي اخرجها لي قديما - [00:14:00](#)

يعرف ابو عبد الرحمن اخرجه لي قديما وانا راجعتها في جامع بو عيسى وراجعت كثيرا منها يعني وجدته ينتقي ينتقي حديثها انتقاء اما كما فعل هنا هنا مكرون بغيره. نعم - [00:14:23](#)

واما بارك الله فيكم ان يكون هذا الحديث له شاهد نعم فهو ينتقي اللي عرفت من صنعة بعيسى انه ينتقي حديثه ما استقام من حديثه نعم قال وحدثننا سفيان بن وكيع وتقدمت في عام سبعة واربعين ومائتين قال حدثنا حفص بن غياث - [00:14:46](#)

وهو ان نفع الكوفي توفي عام اربعة وتسعين او خمسة وتسعين ومئة. وقد خرج له الجماعة وحديث حفص بن غياث على ثلاثة اقسام ما حدث به من كتابه فهذا فيه ثقة ثبت - [00:15:15](#)

نعم كما قال يعقوب بن شيبه والثاني ما حدث به من حفظه قبل ان يتولى القضاء نعم لانه عندما تولى القضاء ساء حفظه بعض الشيء الثالث ما حدث به من حفظه بعد ان تولى - [00:15:36](#)

القضاء نعم فكل هذه طبعا عليكم السلام. كل هذه الاقسام صحيحة. لكن بعضها صح من بعض فحديثه الذي القديم من كتابه هذا ثقة ثبت ودون الدرجة الثانية قبل ان يتولى القضاء والثالثة بعد ان تولى القضاء فكثر عنده بعض الاخطاء - [00:15:57](#)

نعم وكان الغالب عليه يحدث من حفظه. كان الغالب عليه يحدث من حفظه. هذا هو الغالب على حفص بن غياث حفص بن غياث في روايته عن الاعمش فيها ميزة على غيرها - [00:16:25](#)

من ممن حدث عن الاعمش كان يميز بينما سمع ما سمعه الاعمش وما لم يسمعه كان يميز ما سمعه الاعمش هو مدلس الاعمش وما لم يسمعه وكان مقدما فيه كما قال علي ابن المديني كان كما قال فيما اظن يحيى القطان واخذ هذا علي ابن المدينة ايضا - [00:16:46](#)

فا رويتر لا مش مقدمة ولذا قال ابن حجر ان البخاري اعتمد في رواية في حديثه عن الاعمش على حفص ابن غياث في على حفص بن غياث نعم فهذه اقسام حديث حوص بن غياث قال عن مجالد - [00:17:13](#)

قال انا بالوداك وهو جبر ابن نوف الهمداني عليكم السلام البيكالي ابو الوداك الكوفي وابو الوداك وقع فيه بعض الاختلاف طبعا في روايتين قد وثقه وجاء في رواية انه قال ليس بالقوي - [00:17:35](#)

نعم وقال بعض الحفاظ انه صالح نعم وقال بعض ايضا الحفاظ انه يعني ابو حاتم ابو غازي قال هو فوق شهر بن حوشب وابي هاون العبدى نعم وبشر بن حرب - [00:18:01](#)

وهؤلاء متكلم فيهم فقال هو فوقهم نعم تعال تعال سامي تعال هنا فقال هو نعم فوقهم نعم الذي يظهر لي والله اعلم انه صدوق. طبعا الحفاظ ابن حجر قال صدوق يهم - [00:18:22](#)

واما الذهبي فقال ثقة فعمل الاقرب والله اعلم القول بينهما وانه صدوق وهو ليس بالمكثر هو ليس بالمكسب لم يذكر له شيخ سوى شيخين ابو سعيد الخضري رضي الله عنه - [00:18:49](#)

وشريح القاضي شريح القاضي لم يذكر له رواية عنه في الكتب الستة وانما الرواية عن ابي سعيد الخدري وطبعا ممن خرج له الامام مسلم واصحاب السنن النسائي في الكبرى ليس في الصغرى ولذا المجزي في تهذيب الكمال لم يقمز له بالنسائي. قال ابن حجر ان روايته خرج - [00:19:08](#)

له النسائي في السنن الكبرى نعم فيما يبدو والله اعلم ان له حديثان عند مسلم نعم. وفي السنن نحو ذلك. فاحاديث قليلة ليست بالكثيرة نعم ولعل يتأكد كم عدد حديثه في مسلم؟ لعلها حديثان ويتأكد من ذلك وفي السنن ايضا نحو ذلك - [00:19:34](#) فاحاديث ليست بالكثيرة بل هو مقل. نعم فهو صدوق مقل قال عن ابي سعيد الخدري وهو سعد بن مالك بن سنان ابو سعيد الخدري رضي الله تعالى عنه. وهو من المكثرين - [00:20:02](#)

من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم فهو من السبعة المكسبين نعم فهو روى اكثر من الف حديث نعم هو وابن عباس وجابوا ابن عبد الله - [00:20:20](#)

الرابع من نعم ابو هريرة رضي الله عنه اكثرهم. ثم بعد ذلك ثلاثة عبد الله بن عمر وانس وعائشة نعم ثم بعد ذلك ثلاثة ابو عفوا ابو هويرة خمسة الاف وثلاث مئة واربعة وسبعين انس وابن عمر - [00:20:41](#)

اه وعائشة كل واحد اكثر من الفين حديث الثلاثة الباقيون وهم ابو سعيد وجابر وابن عباس كل واحد اكثر من الف حديث نعم قال عن النبي صلى الله عليه وسلم قال زكاة الجنين زكاة امه. كيف - [00:21:05](#)

حديثان نعم اذا ليس له الا حديثين عند مسلم. نعم واظن في السنن نحو ذلك. حديثا ليست عند الترمذي جميل. جميل اثنين عند التعمدي نعم وطبعا يعني خمسة عند ابي داود واثنان هذه احاديث مشتركة. اي غالبا نعم مشتركة فتكون متكررة - [00:21:31](#) نعم نعم. قال زكاة الجنين زكاة امه. يعني ان الجنين لا يحتاج الى ان يزكى وانما زكاته هي زكاة من؟ زكاة امه. فاذا زكيت امه هذا تزكية للجنين. هذا تزكية - [00:22:07](#)

للجنين قال وفي الباب عن جابر وابي امامة وابي الدرداء وابي هريرة رضي الله تعالى عنهم و طبعا الاحاديث التي جاءت اه لا تخلو من كلام قال نعم عن جابر الى اخره لا تخلو من كلام - [00:22:28](#)

ويأتي كلام البيهقي قال وهذا حديث حسن وفي بعض النسخ حسن صحيح. صحيح نعم في بعض النسخ حسن صحيح والاقرب والله اعلم هو حديث حسن فقط هذا هو الاقرب كما في التحفة - [00:22:54](#)

تحفة الاشراف وكما في التأصيل نعم بالاضافة الى طبعة الرسالة كلهم قالوا حديث حسن كلهم نقلوا عن الترمذي او عندهم حديث حسن ويؤيد هذا ان الترمذي قد تكلم في مجالد فيما تقدم فقال وقد تكلم بعضهم فيه من قبل حفظه - [00:23:17](#)

نعم فلذا الاقرب انه لم يقل حسن صحيح هنا وانما قال حسن هذا هو الاقرب وهنا حسنه لقوله وقد روي من غير هذا الوجه عن ابي سعيد فقد توبع مجالد - [00:23:48](#)

فرواه يونس بن ابي اسحاق عليكم السلام. رواه يونس بن ابي فمجالد قد توبع. فرواه يونس بن ابي اسحاق السبيعي عن ابي الوداك نعم كما خرجه الامام احمد وهذه وهذا الاسناد اسناد - [00:24:12](#)

حسن لا بأس به هذا الاسناد اسناد حسن لا بأس به بالاضافة هذا الى هواية نعم رواية مجالد بن سعيد ولكن طبعا رواية يونس فيها بعض الغرابة. رواية يونس فيها بعض الغرابة - [00:24:37](#)

قال ابو قال الامام احمد حدثنا ابو عبيدة قال حدثنا يونس بن ابي اسحاق حدثنا يونس بن ابي اسحاق قال عن ابي الوداك جبر ابن نوف قال عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم زكاة الجنين زكاة امه - [00:25:01](#)

نعم اخرجه الداء قطني والبيهقي كلهم من طريق الامام احمد. وصححه ابن حبان ايضا قد خرجه ايضا من طريق ابي عبيدة الدعوة قطن والبيهق من طريق الامام احمد وابن حبان من طريق شيخه - [00:25:27](#)

فكأن هذا اه الاسناد فيه غرابة ولكنه يعني اسناد لا بأس به نعم طبعا بالنسبة بالنسبة بارك الله فيكم لحديث جابر طبعا اخرجه ابو داود والدارم وغيرهم وفيه ضعف ابو داود عبيد الله القداح - [00:25:46](#)

عن ابي الزبير عن جابر وعبيد الله متكلم فيه ولكنه توبع توبع ايضا من قبل من تكلم فيهم نعم طبعاً رواه البيهقي بالنسبة لحديث جابر رواه البيهقي من طريق الحسن بن بشر بن سلم البجلي - [00:26:20](#)

قال حدثنا زهير هو ابن معاوية قال عن ابي الزبير قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الجنين زكاة امه قال ابو بكر البيهقي ورواه عبيد الله بن ابي زياد القداح المكي عن ابي الزبير - [00:26:57](#)

ومن هذا الوجه اخرجه ابو داود في كتاب السنن وكذلك رواه حمير وكذلك رواه حماد بن شعيب وابن ابي ليلى عن ابي الزبير نعم ولكن هؤلاء متكلم فيهم بالنسبة للحسن بن بشر وابن سلم البجلي - [00:27:17](#)

طبعاً زهير بن معاوية ثقة سبت لكن الراوي عنه الامام احمد استنكر احاديثه عن زهير. وهذا الحديث عن من خيو هذا الحديث عن زهير نعم بالنسبة لعبيد الله بن ابي زياد القداح - [00:27:39](#)

قال ابو داود حديثه من اكبر نعم فعبيد الله بن ابي زياد ليس بالقوي كما يقول ابن حجر والذهبي يقول فيه لين نعم فهو يعني ايضا نعم وان كان قد قواه اكثر من شخص عن ابي الزبير لكن متكلم فيهم - [00:28:00](#)

نعم قال ابو بكر البيهقي بعد ان رواه عن جابر عليكم السلام تعال ابو عاصم هنا هذا الكرسي الكرسي ما في احد قال ابو بكر البيهقي بعد ان خرج من حديث جابر وذكر من رواه عن ابي الزبير - [00:28:23](#)

وخوجه واطال في تخريجه من حديث مجالد وذكر متابعة يونس ابن ابي اسحاق نعم لمجالد قال وفي الباب عن علي وعبد الله بن مسعود وعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس وابي ايوب وابي هريرة وابي الدرداء وابي امامة والبراء بن عازب - [00:28:48](#)

رضي الله تعالى عنهم مرفوعاً وكل احاديثهم ماذا متكلم فيها قال وفي حديث الزهري عن ابن كعب ابن مالك انه قال كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يقولون في الجنين اذا اشعر - [00:29:18](#)

فزكاة اذا اشعروا عفوا زكاته زكاة امه. نعم وهذا طبعاً اشعر الجنين او لم يعني خرج عليه الشعر او لم يخرج. زكاته زكاة امه كما تقدم في حديث ابي سعيد - [00:29:42](#)

المهم هذه الاحاديث غير حديث ابي سعيد لا تخلو من ماذا؟ من كلام نعم من مقال ولكن جاء ان ايضا بعض الصحابة مثل ما جاء عن عبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس - [00:30:02](#)

وغيرهم من اهل العلم طبعاً تقدم ان ابراهيم النخعي تقدم ان ابراهيم النخعي ممن نسب اليه هذا القول انه لا يرى ان الجنين زكاة زكاة امه ولكن هنا قد روى البيهقي - [00:30:21](#)

باسانيد متعددة. قال الجنين زكاته زكاة امه وهذه الاسانيد صحيحة بعضها صحيح الى ابراهيم منها قال من طريق ابي نعيم قال ابو نعيم حدثنا سفيان وهو الثوري عن الزبير بن عدي عن ابراهيم قال زكاته زكاة امه - [00:30:48](#)

نعم ثم ايضا رواه من وجه اخر عن ابراهيم النخعي وفي رواية عن ابراهيم قال كله اشعر او لم نعم يشعر نعم فاذا الثابت عن ابراهيم انه نعم انه يرى انه زكاة زكاة امة. قال يعقوب يعقوب هو - [00:31:11](#)

ابو يوسف القاضي قال وقد غوي عن حباد عن ابراهيم قال لا يكون زكاة نفس زكاة لا يكون زكاة نفس زكاة نفسين ابو يوسف القاضي يعقوب روى عن حماد وهو ابن ابي سليمان تلميذ ابي حنيفة شيخ - [00:31:40](#)

عفوا شيخ ابي حنيفة ابو يوسف تلميذ ابي حنيفة قال وقد روي عن حماد حماد بن ابي سليمان شيخ ابي حنيفة وتلميذ ابراهيم قال عن ابراهيم قال لا يكون زكاة نفس زكاة - [00:32:03](#)

نفسين نعم طبعاً هذا كما تقدم الذي ثابت عن ابراهيم النخعي كما تقدم في الاسانيد التي ذكرها البيهقي انه يرى ان زكاة زكاة امه هي يقول هنا روى من طريق عثمان البتي - [00:32:18](#)

قال كان حماد اذا قال برأيه اصاب اذا اجتهد اصاب واذا قال قال ابراهيم اخطأ فحماد فقيه واما في باب الرواية له اوها. والاصل انه حسن الحديث. فيبدو انه هنا اخطأ على ابراهيم - [00:32:40](#)

ثم قالوا روي البيهقي يقول عن سعيد بن المسيب والقاسم بن محمد والحسن البصري وعامر الشعبي وعطاءه طاووس ومجاهد

ونافع وعبدالرحمن بن ابي ليلى وعقيدة وعمو بن دينار نحو قولنا. فاكتر اهل العلم يذهبون الى ذلك. الخلاصة ان حديث ابي سعيد قد 00:33:01 -

ثبت نعم بهذين الاسنادين وما سواه يعني لا تخلو من كلام ومنها حديث جابر كما تقدم ولكن جاء عن بعض الصحابة ايضا مثل ما جاء في الحديث فجاء عن ابن عباس وعبدالله ابن عمر - 00:33:21

واما ابراهيم النخعي فالصواب عنه انه يرى كما يرى جمهور اهل العلم فما نقل عنه انه لا يرى ذلك فهذا خطأ. نعم كما تقدم لنا في كلام البيهقي نعم او فيما ساقه البيهقي من اسانيد - 00:33:41

نعم قال ولذا قال ابو عيسى والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم وهو قول سفيان اي السور وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وابو الوداك اسمه جبر ابن نوف - 00:34:02

قال باب في كراهية كل ذي ناب وذي مخلب يعني كراهية اكل هذه الاشياء والمقصود طبعاً بالكراهية هنا ماذا؟ التحريم. المقصود هنا بالكراهية تحريم فالسلف يستعملون الكراهية بالتحويم في احيان كثيرة - 00:34:21

على ذلك جاء الحديث الصحيح كره لكم قيل وقال وكثرة السؤال واضاعة المال واضاءة المال ماذا؟ لا شك محرمه نعم نعم فالمقصود هنا تحريم ذلك فعندنا قواعد في الاشياء التي تحرم - 00:34:49

من الحيوانات القاعدة الاولى كما سوف يأتي في الحديث الذي معنا كل ذي ناب من السباع كل ذي نار من السباع فانه محرم من حيوانات البو. طبعاً من حيوانات البو - 00:35:13

ولا يستثنى ذا من ذلك الا ما اذا الضبع. نعم الضبع هو الذي يستثنى. لان فيه حديث خاص. حديث جابر قوده الترمذي انه سئل عليه الصلاة والسلام عن الضبع هو صيد؟ قال نعم - 00:35:32

قال هو حلال؟ قال نعم. او كما قال عليه الصلاة والسلام فالضبع وان كان مفترساً قد جاء استثنائه نعم وبعض الناس بلغني انهم يأكلون الضبع المهم هي حلال نعم هي لا شك حلال؟ نعم - 00:35:50

نعم فهذا الذي يستثنى فقط من الحيوانات المفترسة في البر يقابل ذلك الحيوانات التي في البحر كلها ماذا؟ حلال هو الطهور ماؤه الحل ميتته نعم احل لكم صيد البحر وطعامه - 00:36:12

الميت نعم فكل ما في البحر حلال وميتة ايضا حلال وحتى المفترس حتى المفترس في البحر ايضا الظن حلال من الحوت وغيره اسماك القرش فهذه حلال. وتعلمون الحديث الصحيح في سرية ابي عبيدة - 00:36:36

عندما اكلوا من ماذا؟ من حوت العنبر. اكلوا من حوت العنبر ثم عندما عادوا سألو الرسول عليه الصلاة والسلام. فقال هل بقي معكم شيء حتى تطعمون اياه او كما قال عليه الصلاة والسلام - 00:36:58

نعم وقد سئلت اللجنة الدائمة عن التمساح فقالت انه حلال نعم قالت ان التمساح نعم فهم ادخلوا حتى في الحيوانات البحر ما يسمى عند بعض علماء الحيوان بالحيوانات ماذا؟ البرمائية التي تعيش في البر والبحر - 00:37:15

هم ادخلوا هذا قالوا لان يعني يعني يظهر ان عندهم ان نعم التمساح غالباً في ماذا؟ غالباً في الماء تمساح نعم غالباً في الماء فحيوانات البحر نعم حلال السلحفاة نعم لا السلحفاة حلال. حلال. السلحفاة حلال السلحفاة ما تفترس. لكن كما تعلم التمساح يفترس - 00:37:39 -

نعم السلحفاة نعم حلال وقد حدثني من اكلها طبعاً ليس الشيخ احمد نعم العسيري وانما احد الاخوان حدثني نعم وهو الشيخ علي بن عبد الرحمن السحبياني صادوها في الخليج وقال لحمها مثل لحم البقر - 00:38:07

نعم قال لحمها مثل لحم البقر. نعم يأتون اليها في الليل للظاهر قبيل الفجر نعم ويصيّدونها نعم نعم فلا شك بالنسبة للسلحفاة لانها تاكل من الحشائش نعم فهي نعم حلال - 00:38:28

نعم عندنا القاعدة الثالثة نعم وهي كل ذي مخلب من الطير كما سوف يأتي في حديث جابر المفترسات نعم من الطيور محرمه المفترسات من الطيور محرمه ولا يجوز اكلها. مثل البازي والسكر والشاهين وامثالها - 00:38:51

كيف ابو عبد الرحمن وهو مفترس ياك هو ياكل المهم المفترى اذا كان ذو مخلب نعم نعم اذا كان ذو مخلب فهذا نعم اذا كان ذو مخلب اذا كان المهم اذا كان مفترسا من الطيور - [00:39:16](#)

فهذا محرم ولا يجوز اكله. هذي كم قاعدة اكبر لعل الشيخ مصطفى يحسب ان الخامسة ما تولد من الحلال والحرام ما تولد من الحلال والحرام نعم. ثلاثة يا شيخ. لا لا اربعة - [00:39:40](#)

شوف حسن يسجل عليه النعوم انت شايف على كل حيوانات البث والبحر والطيارات نعم حيوانات البر بارك الله فيك المفترسة وحيوانات البحر كلها حلال وبارك الله فيكم نعم ذوات المخالب من الطيور. نعم. وربعه طيب اذا الشيخ - [00:40:00](#)

حسب ما يسجل عليه شيء بل يسجل له. نعم بسجل علينا والله يعني بعض اهل العلم ادخلوه انا في نفسي شيء والله اعلم لكن يعني اللجنة الدائمة ادخلوها في ذلك - [00:40:27](#)

نعم ونعم منها التمساح ومن اشد الانياب نعوذ بالله انياب التمساح نعم ها راح ياتي الضو بتاعي الضب تاعو راح ياتي. نعم القاعدة رابع ما تولد من حلال وحرام كالبغل فعندما ينزل حمار على الفرس - [00:40:43](#)

فالبغل المتولد بينهما هذا ماذا؟ يكون حراما. نعم وقد جاء النص بذلك خامسا كل ما نهى عن قتله كل ما نهى عن قتله في حرم اكله نهى عن قتل الضفدع. نعم. والصد - [00:41:06](#)

نعم والهدهد والنملة والنحلة فهذه القاعدة ذكرها الامام الشافعي لانك لن تأكله الا بعد ماذا؟ الا بعد قتله بعد ذبحه فنهى عن قتله فهذا لعل ابو سليمان ينتبه هذه قاعدة ما نهى عن - [00:41:32](#)

اه قتله فهذا يحرم اكله. عكسها ما امر بقتله عكسها ما امر بقتله نعم من نعم من الحية والعقرب والحذية والغراب نعم والكلب العقوق هذي تقتل في الحل والحرم تقتل في الحل والحرم - [00:41:51](#)

نعم فهذه يحرم اكلها نعم وطبعا الوسخ جاء الامر بماذا؟ جاء الامر بقتله وان من قتله بالضربة الاولى له مئة حسنة كما ثبت في مسلم وكلما زادت الضربات كلما قل الاجر - [00:42:18](#)

كلما قل الاجر الذي تحصل عليه والوزع كان هو الحيوان الوحيد اللي ينفخ على نار على نار ابراهيم عليه السلام نعم فما امر نعم بقتله هذا نعم حرام هذي كم - [00:42:38](#)

سنة. نعم. هاتان قاعدتان نعم هذي صوب ست نعم مع المتولد من حلال وحرام هذه ثلاث والثلاث السابقة ست وسبع الخبائث يحل لهم الطيبات ويحوم عليهم الخبائث فكلما كان خبيثا - [00:42:59](#)

فهذا يحرم اكله يعني مما تستخبثه العرب نعم فهذا يحرم اكله. نعم وقد اختلف اهل العلم لعل سامي ينتبه اختلف اهل العلم في القنفذ نعم هذا ذكره الشيخ محمد الصالح العثيمين رحمه الله - [00:43:28](#)

ان ضيفا نزل عليهم في رمضان نعم فخرج هذا الضيف بكرة ثم عاد لهم بعد ساعات طوال وهم في رمضان ومعه خيشة صايد فيها قنافذ فقال له الشيخ ما هذا؟ قال هذا كيت وكيت - [00:43:51](#)

واظنه ذكر ان فلسطيني هذا اللي نزل عندهم اظن او من الاردن فقال الشيخ محمد نحن عندنا في مذهبنا حرام. قال نحن في مذهبنا حلال نعم نعم فيعني ها لا يعني مثلا ايه نعم كان نعم شافعي والمالكية مثلا يبيحون اشياء كثيرة المالكية - [00:44:17](#)

مثلا يبيحونا عن اشياء كثيرة. نعم ففي اشياء نعم يختلف فيها فيما يتعلق باستخباس هذه الاشياء نعم يعني آآ نعم الخبيث الاصل انه نعم يحرم اكله وبحمد الله من فضل الله عز وجل علينا - [00:44:47](#)

ان حل لنا الطيبات نعم وانتم تعلمون ان مثلا اهل الصين كل شيء يأكلونه نعم ولذا نعوذ بالله الامراض تخرج من ماذا؟ تخرج منه الامراض نعوذ بالله تخرج منهم ما عنده مانع يأكل كل شيء - [00:45:15](#)

نعم فالامراض نعوذ بالله تخرج منهم فنحن بحمد الله حل الله عز وجل لنا الطيبات وامرنا بالاعتسال نعم في كل سبعة ايام مرة هذا غير اذا وجد سبب نعم وهذي السبعة ايام في يوم الجمعة - [00:45:33](#)

حق على كل مسلم ان يغتسل في كل سبعة ايام مرة. نعم والوضوء خمس مرات تتوضأ؟ نعم واحيانا اكثر واحيانا اقل اذا صليت مثلا

ما هو بالعشاء بوضوء واحد فبحمد الله نعم - 00:45:54

والاستنشاق امرنا حتى قال عليه الصلاة والسلام استنثروا مرتين بالغتين. استنثروا مرتين بالغتين نعم والان تعلمون في هذا المرظ صار يؤكدون على هذه ماذا؟ على هذه الاشياء. والشرع لا شك الشرع - 00:46:12

الكامل من رب العالمين قد سبقهم الى هذا. وهو ما عنده مانع هالاوروبي او الكافر طبعاً ليسوا المسلمين يذهب الى محل قضاء الحاجة ولا يأخذ معها ماء ولا لا يا ابو عمو نعم واذا اخذته انت ما يضحك عليك الاوروبي نعم يتمسحوا - 00:46:33

نعم هو انت اذا طهرت المحل نعم واستعمال الماء لا شك اكمل. استعمال الماء لا شك اكمل وهذا اللي كان الغالب في هدي نبينا عليه الصلاة والسلام نعم وايضا يعني جاء جاءت السنة بان الانسان اذا عطس يكتم - 00:46:56

نعم حتى لا ينتشر ماذا نعم المتطايير واللي يضع على يده على انفه عفوا منديل يضع على انفه منديل او شيء. نعم وايضا في حديث جابر عندما اتى شخص للرسول عليه الصلاة والسلام بماء قال هلا غطيت - 00:47:18

او كما قال يعني امر عليه الصلاة والسلام من يعطي قال حتى ولو لم تجد ان تعرض عودا وتقول بسم الله ما وجدت حتى غطاء تعرض عود وتقول بسم الله - 00:47:41

نعم والان وجد ان الاشياء المفتوحة قد يقع فيها ماذا قد يقع فيها نعم بكتيريا وجراثيم وما شابه ذلك نعم بحمد الله اذا الانسان اتبع تعاليم الشرع فهو بحمد الله بعيد عن - 00:47:53

نعم يعني الاسلام جاء نعم جاء بخير الدنيا والاخرة حتى اظن مما سئل من اطباء وهو لم يكن مسلماً يعني قال خلاص نبيكم اختصر يعني الطب في ثلث لطعامك وثلث - 00:48:11

في شرابك وثلثني نفسك يعني انظر الى هذه القاعدة قاعدة تشير عليها تسير على هذه القاعدة لو حنا سلطنا هذه القاعدة يعني قاعدة عظيمة نعم جاءت عن رسولنا صلى الله عليه وسلم - 00:48:29

نعم فهذه بعض الاشياء فيما يتعلق بالمحرمات نعم من حيث العموم دون التفصيل نعم هذه سبعة قواعد قال حدثنا احمد بن الحسن وهو التغمدي ثقة حافظ وهناك احمد بن الحسن شيخ اخر وهو صدوق واظن هذا احمد بن الحسن الترمذي الحافظ - 00:48:51

قال حدثنا توفي عام نحو سنة خمسين ومئتين قال حدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب القعنبي وهو ثقة جليل ومن اهل الفضل توفي سنة واحد وعشرين ومائتين نعم وهو مقدم في الامام مالك. نعم - 00:49:23

قال عن ما لك بن انس الامام المشهور توفي عام تسعة وسبعين ومئة قال عن ابن شهاب الزهوي ابو بكر محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب القرشي الزهري الامام - 00:49:52

توفي عام اربعة وعشرين ومئة قال عن ادريس الخولاني عائد الله ابن عبد الله الخولاني وقد ولد في عهد الرسول عليه الصلاة والسلام في سنة حنين سنة ثامنة و - 00:50:07

توفي سنة ثمانين نعم فهو مخضرم من كبار التابعين. خرج له الجماعة كان من اهل الفضل قال عن ابي ثعلبة الخشني وابو ثعلبة مشهور بكنيته. ولذا اختلف في اسمه بين جرثوم بين جرثومة - 00:50:28

بين جورجوم وقيل ايضا مسميات اخرى نعم وهو من قضاة وكانت مساكنهم نعم ولا زالت نعم لا زالت مساكن قبائل من قضاة في الشمال الغربي من الجزيرة وهمبلي وكتب اللي بقاياهم الشرارات الان - 00:50:51

فهؤلاء من قضاة من جهة الشمال الغربي وفيه خولان ايضا من غيرهم لكن انا اتكلم عن نعم ابو ثعلبة كان كان منازل قبائلهم مجاورة لاهل الكتاب الذين كانوا في الشام - 00:51:17

نعم وكان ابو ثعلبة من اهل الصيد هذه الاماكن نعم اماكن صيد وفيها نعم اشياء تصاد نعم. قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كل ذي ناب من السباع - 00:51:35

لأنها هذه حيوانات مفترسة. وطبعاً وجد ان يعني لا شك الاكل يؤثر على ماذا نعم يؤثر على الاكل. ليس من ناحية حسية فقط بل من ناحية ايضا معنوية. من ناحية حسية جزماً. نعم. ان كان طيباً - 00:51:57

آ نعم من ناحية حسية يعني راح يكون نعم هذا يكون زيادة في صحته. وان كان خبيثا راح يؤثر من ناحية صحية عليه لكن الكلام على الناحية المعنوية نعم ولذا امر ولذا جاء الشرع بالوضوء من لحم ماذا - [00:52:17](#)
من لحم الابل من لحم الجزوب. جاء الوضوء الوضوء من لحم الجزور. نعم فالطعام يؤثر على الاكل من ناحية بالاضافة الى الحسية يؤثر ايضا من الناحية المعنوية. فهذه الحيوانات مفترسة عندما يأكلها الانسان لا شك هي ليست من الطيبات اولا هذا من الناحية الحسية ومن الناحية المعنوية قد يتأثر بها فيما - [00:52:38](#)

يتعلق بالافتراس وما شابه ذلك نعم الشدة والقسوة نعم قال حدثنا سعيد بن عبد الرحمن وهو المخزومي وهو ثقة توفي عام تسعة واربعين ومائتين قال وغير واحد قالوا حدثنا سفيان - [00:53:06](#)

طبعنا اصحاب سفيان ابن عيينة كثر. الذين ادركهم التغدي وبقيّة اصحاب الكتب الستة هو لذا قال وغير واحد قالوا حدثنا سفيان وهو طبعنا عمر رحمه الله وكان بمكة فلذا كثر اصحابه - [00:53:33](#)

نعم قال حدثنا سفيان وسفيان ابن عيينة ابن ابي عمران الهالبي الكوفي ثم المكي وسفيان توفي عام ثمانية وتسعين ومئة وتقدم لنا قديما ان حديث القديم اصح من حديثه المتأخر - [00:53:54](#)

وممن سمع منه اخيرا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وقد سأل ابو نعيم سفيان عن حديث قال كنت حدثنا بهذا الحديث غير ما حدثتنا الان. قال عليك بالسماع الاول عليك بالسماع الاول - [00:54:13](#)

نعم قال عن الزهري ابو بكر ابن شاب الزهوي تقدم بهذا الاسناد نحوه قال هذا حديث حسن صحيح نعم هذا اسناد صحيح وكلهم من الثقات الحفاظ من الصفات المشهورين نعم. وقد خرج هذا الحديث الشيخان. نعم - [00:54:32](#)

قال وابو ادريس الخولاني اسمه عائض الله ابن عبدالله قال حدثنا محمود بن غيلان وهو العدوي نعم المروزي او الموجود نعم ومحمود ثقة مشهور في عام تسعة وثلاثين ومائتين قال الذهبي في رمضان توفي - [00:54:58](#)

قال حدثنا ابو النضر هاشمنا القاسم ابو النضر البغدادي وهو ثقة ثابت توفي عام سبع ومئتين قال حدثنا عكرمة بن عمار وهو العجلي فاصله من البصرة ونزل اليمامة نعم وتوفي سنة تسع وخمسين ومئة - [00:55:23](#)

عكرمة بن عمار وجهه ثقة الا في روايته عن يحيى بن ابي كثير فقدت كل ما فيها تكلم فيها يحيى بن سعيد القطان وغيره وقد انكرت بعض الاحاديث عليه في من هذا الباب - [00:55:48](#)

قال ابن رجب مما انكر عليه هو الحديث الذي معنا نعم وسوف يأتي ان ابا عيسى لم يصححه نعم وامكر عليه ايضا حديث الاستفتاح الذي يقال في قيام الليل اللهم رب جبرائيل وميكائيل واسرافيل - [00:56:06](#)

نعم قد خرج هو الامام مسلم من حديث عكرمة بن عمار عن ان يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة. نعم روايته عن ياه ابن ابي كثير فيها - [00:56:26](#)

بعض الضعف نعم يعني احيانا ترد واحيانا قد تقبل على حسب القضايا المحتفة بها قال عن يحيى ابن ابي كسير وهو الطاء مولا هم اليمامي وتوفي سنة تسع وعشرين ومئة او اثنتين وثلاثين ومئة - [00:56:44](#)

وهو ثقة ثبت مكسب من الرواية ولكن يرسل كثيرا ويدلس وتقدم لنا انه دلس انه يدلس تدليس الشيوخ يعني شديد جدا حدثنا ابو ابراهيم عن ابي ابراهيم او حدثنا ابو ابراهيم الاشلي عن ابيه تقدم لنا. من هو ابو ابراهيم الاشلي؟ ما ما احد يعرفه الا -

[00:57:11](#)

الا يحيى ابن ابي كثير من البشر. نعم. هو اللي اخفى اسمه نعم اخفى اسمه نعم ووجدنا له ايضا بعد ايضا مثل هذا فهو يدلس تدليس شديد فيما يتعلق بالشيوخ ويرسل كثيرا - [00:57:36](#)

قال عن ابي سلمة هو ابن عبد الرحمن بن عوف القوشي الزهري امام فقيه توفي عن اربعة وتسعين قيل غير ذلك قال عن جابر رضي الله تعالى عنهما جابر بن عبدالله بن عمرو بن حرام الانصاري رضي الله عنهما قال حوما - [00:57:54](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني يوم خيبر الحمر الانسية فالحمر الانسية محرمة بخلاف المتوحشة ولحوم البغال نعم واتقدم انه

نعم ينتج من الحمار اذا نزل على الفرس نعم فلهوم البغال محرمة - [00:58:14](#)

قلا وكل ذي ناب من السباع ايضا تقدم وذي مخلب من الطير. لانه نعم مفترس نعم قال وفي الباب عن ابي هريرة وعرباض بن سارية وابن عباس وحديث جابر حديث حسن غريب. شفته لم يصححه رأيتم لم يصححوا - [00:58:41](#)

ابو عيسى بل قال انه غريب حسن غريب وذلك لانه من رواية عكرمة بن عمار عن يحيى وهي متكلم فيها ولمجيئهم من وجه اخر عن ابي سلمة ولكن عن ابي هريرة ولا عن جابر - [00:59:06](#)

عن ابي هريرة كما سوف يأتي في الاسناد الذي بعده قال حدثنا قتيبة هو ابن سعيد الثقفي وهو ثقة السبب توفي عام اربعين ومائتين وتقدم انه ليس في الكتب الستة سوى كتيبة هذا - [00:59:26](#)

قال حدثنا عبد العزيز ابن محمد وهو ابن عبيد الدواوردي المكي وهو نعم ثقة اذا حدث من كتابه والقسم الثاني اذا حدث من حفظه والاصل انه صدوق له بعض الاوهام اذا حدث من حفظه والقسم الثالث اذا حدث عن عبيد الله بن عمر - [00:59:42](#)

فانقلبت عليه حديث عبدالله وعبيد الله فلا يحتج به فيما رواه عن عبيد الله قال في عام ستة وثمانين ومئة وقد خرج له الجماعة قال عن محمد ابن عمرو ابن علقمة ابن وقاص الليثي - [01:00:06](#)

وهو صدوق لم يكن بالمتقن نعم قال عن ابي سلمة ولد ابو عيسى احيانا يصح له واحيانا يتوقف على حسب القرائن والاصل قبول حديثة حتى يتبين خلاف ذلك وقد تتبعت حديثه في النسخة التي - [01:00:23](#)

يعني هي من حديث من صنع ابن خزيمة طبعت جلها مقواية محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة فوجدت يعني احيانا والله اعلم يروي بالمعنى. يروي بالمعنى ففيما يضعه يحدث من حفظه فيروي في المعنى. الرواية بالمعنى احيانا قد - [01:00:45](#)

يشوبها ماذا نعم يشوبها الخطأ نعم قال عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم حرم كل ذي ناب من السباع نعم قال له ايضا ابو عيسى هذا حديث حسن - [01:01:07](#)

وزن ساقه في موضع اخر وقواه نعم ساقهم من حديث زائد ابن قدامة لعله يتأكد ابو فيصل له طريق اخر عند زايد ابن قدامة عن محمد ابن عمو عن ابي سلمة عن ابي هريرة - [01:01:26](#)

نعم قال والعمل على هذا عند اكثر اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم. وهو قول عبد الله ابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق نعم على هذا ولى في ها؟ زائدة احسنت اي زائدة نعم من طريقك زائدة قال حسن صحيح. قال حسن صحيح من طريق زائدة - [01:01:43](#)

هنا قال حديث حسن نعم وتقدم انه يحتاط كثيرا ابو عيسى وعندي ان حديث ابي هريرة من طريق ابي هريرة اسناده حسن طريق زايد ايه سائدة عن نعم عن محمد بن عمرو - [01:02:09](#)

طبعا في حديث ابن عباس وهذا صحيح ثابت نعم فاذا نعم هذا نعم حديث ابي هويرة نعم لا بأس باسناده حديث ابي هريرة نعم وقد جاء من وجه اخوي نعم عفوا في حديث زائدة - [01:02:44](#)

قال حدثنا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان الرسول صلى الله عليه وسلم حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع والمجسمة والحمار الانسي هذا قد نعم - [01:03:21](#)

هذا عند احمد هذا عند الامام احمد نعم هذا نعم احسنت هذا الذي قواه ابو عيسى وقد خرجه في موضع اخر ولعل نعم نقف عند هنا هذا وبالله تعالى التوفيق - [01:03:36](#)

- [01:03:50](#)